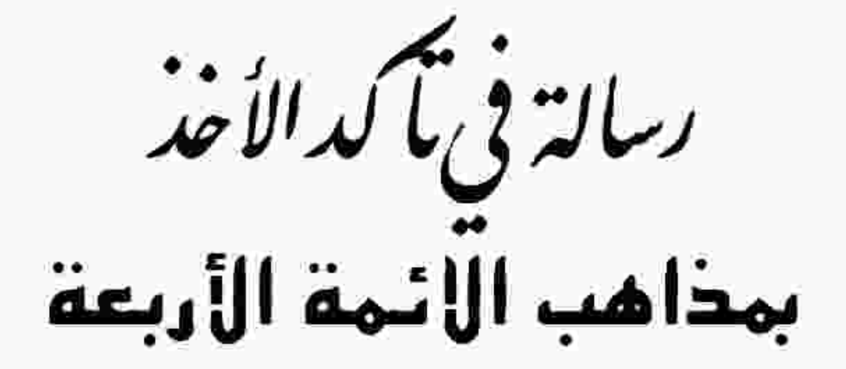


تأليف :

العلامة الشيخ محمد هاشم أشعرى

عفا الله عنه و نفع بعلومه

الناشر :

مكتبة التراث الاسلامى

بمعهد تبوئرنج جومبانج

تيليفون : ٨٦٧١٥٩

﴿ رسالة فى تأكد الأخذ بمذاهب الائمة الأربعة ﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

إعلم انَ فى الأخذ بهذه المذاهب الاربعة مصلحةً عظيمة ، و فى الاعراضِ عنها كلِّها مفسدةً كبيرة ، نحن نبين ذلك من وجوه .

أحدُها أن الأمة اجتمعت على ان يعتمدُوا على السَلف فى معرفةِ الشريعةِ ، فالتابعُون اعتمدوا فى ذلك على الصحابةِ ، و تبعُ التابعينَ اعتمدوا على التابعينَ ، و هكذا فى كلِ طبقَةِ اعتمد العلماء على مَنْ قبلهم ، و العقل يدل على حسن ذلك ، لان الشريعةَ لاُ تعرَف إلا بالنقلِ و الاستنباط ، و النقل لاُ يستقيم الا بانْ تأخذ كل طبقةِ عمن قبلها بالاتصال ، و لا بد فى الاستنباطِ ان يعرف مذاهب المتقدِّمين لئلا يخرج من أقوالهم فيَخرقِ الاجماع ، و يبنى عليها و يستعين فى ذلك بمن سبقه ، لان جميع الصناعات كالصَرف و النحوِ و الطبِ و الشِعر و الحِدادة و التجارة و الصياغة لم تتيسَر لاحد إلا بملازمةِ أهلها ، و غير ذلك نادر بعيد لم يقع و ان كان جائزاً فى العقلِ ، و اذا تعين الاعتماد على أقاويل السلفِ فلا بد من ان تكون أقاويلهم التى يعتمد عليها مروية بالاسنادِ الصحيح او مدوّنةً فى كتبِ مشهورة ، و ان تكوْن مخدومة بان يبيَّن الراجح مِنْ محتملاتها ، و يخصص عمومها فى بعضِ المواضِع ، و يقيد

مطلقها في بعض المواضع ، و يجمع المختلف فيها ، و يبين علل أحكامها ، و إلا لم تصح الاعتماد عليها ، و ليس مذهب في هذه الأزمنة المتأخرة بهذه الصفة إلا هذه المذاهب الأربعة ، اللهم إلا مذهب الإمامية و الزيدية ، و هم أهل البدعة لا يجوز الاعتماد على أقاويلهم .

و ثانيها قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اتبعوا السواد الأعظم ، و لما اندرست المذاهب الحقة إلا هذه الأربعة كان اتباعها اتباعا للسواد الأعظم ، و الخروج عنها خروجا من السواد الأعظم .

و ثالثها أن الزمان لما طال و بعد العهد و ضيعت الأمانة ، لم يجز أن يعتمد على أقوال علماء السوء من القضاة الجورة و المفتين التابعين لأهوائهم ، حتى ينسبوا ما يقولون الى بعض من اشتهر من السلف بالصدق و الديانة و الأمانة إما صريحا أو دلالة و حفظ قوله في ذلك ، و لا على قول من لا ندري هل جمع شروط الاجتهاد أو لا .

فاذا رأينا العلماء المحققين في مذاهب السلف عسى أن يصدقوا في تخريجاتهم على أقوالهم و استنباطهم من الكتاب و السنة ، و اما اذا لم نر منهم ذلك فهيهات ، و هذا المعنى الذي اشار اليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث قال : يهدم الاسلام جدال المنافق بالكتاب ، و ابن مسعود رضي الله عنه حيث قال : من كان متبعا فليتبع من مضى

فما ذهب اليه ابن حزم حيث قال : التقليد حرام الى أخره ، انما يتم فيمن له ضرب من الاجتهاد و لو في مسألة واحدة ، و فيمن يظهر عليه ظهورا بينا أن النبي صلى الله عليه و سلم أمر بكذا او نهى عن كذا ، و أنه ليس بمنسوخ ، اما بان يتتبع الاحاديث و أقوال المخالف و الموافق في

المسألة فلا يجد لها نسخًا ، او بان يرى جمًّا غفيرًا من المتبحرين فى العلم يذهبون اليه ، و يرى المخالف له لا يحتج إلا بقياسٍ او استنباطٍ او نحو ذلك ، فحينئذٍ لا سببَ لمخالفة حديثِ النبى صلى الله عليه و سلم إلا نفاقٌ خفي او حمقٌ جلي

و اعلم أنه لا بد للمكلفِ غير المجتهدِ المطلق من التزام التقليدِ لمذهب معيّنٍ من مذاهبِ الائمة الأربعة ، و لا يجوزُ له الاستدلال بالايات و الاحاديثِ لقوله تعالى ﴿ و لو ردّوه الى الرسولِ و الى أولى الأمرِ منهم لعلمه الّذين يستنبطونه منهم ﴾ ، و معلوم أن الذين يستنبطونه هم الذين تأهلوا للاجتهادِ دون غيرهم كما هو مبسوط فى محله .

أما المجتهدُ فيحرم عليه التقليد فيما هو مجتهد فيه لتمكنه من الاجتهادِ الذى هو أصلُ التقليد ، لكن المجتهدُ المستقلُ بوجود الشرائط الذى ذكرها الأصحابُ فى اوائل القضاء مفقود من نحوِ ستمائةِ سنةٍ كما قاله ابن الصلاح رحمه الله تعالى ، حتى قالَ غير واحدٍ : إن الناسَ لا إثم عليهم الآن بتعطيل هذا الفرضِ اى بلوغ درجةِ الاجتهادِ المطلقِ ، لان الناس كلهم بلداء بالنسبة اليها ، و فرض الكفايةِ فى طلب العلوم لا يتوجه الى البليد

و ليست المذاهب المتبوعة منحصرةً فى الأربعة ، بل لجماعةٍ من العلماءِ مذاهبُ متبوعة ايضا ، كالسفيانين و اسحاقَ بن راهويه و داودَ الظاهرى و الأوزاعى ، و مع ذلك فقد صرّح جمعٌ من أصحابنا بانه لا يجوزُ تقليدُ غيرِ الائمة الأربعة ، و عللوا ذلك بعدم الثقةِ بنسبتها الى أربابها لعدم الأسانيدِ المانعة من التحريفِ و التبديل ، بخلاف المذاهب

الأربعة ، فان ائمتها بذلوا أنفسهم في تحرير الإقوال و بيانِ مـا ثبت عن قائلِه و مَا لم يَثبت ، فـأمِن أهلها من كـلِ تغييرٍ و تحريف ، و علِموا الصحيحَ من الضعيفِ ، و لذا قال غير واحدٍ في الامامِ زيد بن على رحمه الله : إنه امامٌ جليلُ القدرِ عالى الذكرِ ، و انما ارتفعت الثقة بمذهبـه لعدمِ اعتناءِ اصحَابه بالاسانيدِ ، فالمذاهب الأربعةُ هي المشهورة الآن المتبعة ، و قد صار امام كلٍ منهم لطائفةٍ من طوائفِ الاسلامِ عريفاً بحيث لا يحتاج السائل عن ذلك تعريفاً.

و الله أعلم .